[92] احد الطهورين وصحيحة محمد بن مسلم قال سالت ابا عبد ا عليه السلام عن رجل اجنب فتيمم بالصعيد وصلى ثم وجد الماء قال لا يعيد ان رب الماء رب الصعيد فقد فعل احد الطهورين وصحيحة حماد بن عثمان قال سالت ابا عبد ا عله السلام عن الرجل لا يجد الماء ايتيمم لكل صلوة قال لا هو بمنزلة الماء وموثقة سماعة بن مهران قال سالت ابا عبد ا عليه السلام عن الرجل يكون معه الماء في السفر فيخاف قلته قال يتيمم بالصعيد ويستبقى الماء فان ا عزوجل جعلهما طهورا الماء والصعيد وجه الاستدلال بهذه الاحاديث تسويتهم عليه السلام بين التيمم وبين الطهارة المائية في الطهورية من غير فرق وجعلهم التيمم بمنزلة الماء واطلاقهم الوضوء على الصعيد الذى يتيمم _____